

ما حكم مَنْ انتسب لغير قبيلته؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

إذا انتسب الرجل الى قبيلة غير قبيلته. من باب التقية. فهل يدخل هذا في الوعيد ما ندري وش السقية وش هي تنعمه او انه من باب طلب الرواتب والعادات ما يجوز هذا. نعم - 00:00:00